تعريف اصول التفسير

تعريفه:

"أصول التفسير" : مصطلح مركب من كلمتين " أصول" و "التفسير" :

" أصول" جمع مفرده: أصل، والأصل في اللغة : أسفل الشيء وأساسه، ويطلق الأصل على مبدأ الشيء، وما يبنى عليه غيره، وعبَّر عنه بعضهم بأنه : ما يفتقر إليه غيره، ولا يفتقر هو إلى غيره،

ومثل هذا معنى القاعدة: الأساس، وقاعدة البيت: الأساس الذي يبنى عليه البيت.

والتفسير في اللغة : مأخوذ من مادة (فَسَرَ)، ومعناها: ظهور الشيء وكشفه وبيانه، ومنه الكشف عن المعنى الغامض.

وقيل: أن (فسر) منقلب عن (سفر) وهو أيضا بمعنى : الإيضاح والظهور والكشف..، يقال: سفرت المرأة؛ إذا طرحت خمارها، وأسفر الصبح لذي عينين؛ إذا ظهر وبان واتضح. وفي الذكر الحكيم: (والصبح إذا أسفر).

أما (التفسير) في الاصطلاح فعرّف بتعريفات كثيرة منها:

- عِلْمُ نُزُولِ الْآيَةِ وَسُورَتِهَا وَأَقَاصِيصِهَا وَالْإِشَارَاتِ النَّازِلَةِ فِيهَا ثُمَّ تَرْتِيبِ مَكِّيِّهَا وَمَدَنِيِّهَا، وَمُحْكَمِهَا وَمُتَشَابِهِهَا، وناسخها ومنسوخها، وخاصها وعامها، وَمُطْلَقِهَا وَمُقَيَّدِهَا، وَمُجْمَلِهَا وَمُفَسَّرِهَا..

- عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ فَهْمُ كِتَابِ اللَّهِ الْمُنَزَّلِ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيَانُ مَعَانِيهِ وَاسْتِخْرَاجُ أَحْكَامِهِ وَحِكَمِهِ وَاسْتِمْدَادُ ذَلِكَ مِنْ عِلْمِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ وَالتَّصْرِيفِ وَعِلْمِ الْبَيَانِ وَأُصُولِ الْفِقْهِ وَالْقِرَاءَاتِ وَيَحْتَاجُ لِمَعْرِفَةِ أَسْبَابِ النُّزُولِ وَالنَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ.

وغيرها من التعريفات... ومن أوجز ما قيل في تعريفه:

- **بيان معاني القرآن الكريم.**

وأصول التفسير : هي الأسس والقواعد العلمية التي يبنى عليها التفسير القويم للقرآن الكريم، و فهم ما وقع فيه من الاختلاف .
وبالنظر إلى هذا التعريف تجد أن "أصول التفسير" يرتكز على بيان الأسس والقواعد والطرق المؤدية إلى التفسير الصحيح للقرآن الكريم واعتماده، ومعرفة الخطأ والانحراف في التفسير واجتنابه.

التفسير والتأويل والاستنباط:

يذكر الباحثون في هذه المسألة فروقا عدة بين التفسير والتأويل وسأكتفي هنا بذكر ثلاثة معاني للتأويل تتضح بها فروق جوهرية بين التفسير والتأويل بعد ذكر :

معنى التأويل في اللغة:

أصله من الأَوْل ؛ وهو الرجوع، يقال: آلَ الشيء يؤول أوْلاً ومآلاً؛ إذا رجع..

أما التأويل في الاصطلاح: فله في استعمال علماء السلف المتقدمين معنيان

الأول: مرادفا للتفسير ؛ بمعنى تفسير الكلام وبيان معناه وهذا كثير في استعمال المفسرين، يقول ابن جرير الطبري مثلا: قال أهل التأويل، واتفق أهل التأويل، واختلف أهل التأويل، بل سمى تفسيره "جامع البيان عن تأويل آي القرآن" .

والثاني: تحقق المراد من الكلام؛ فإن كانت الجملة طلبية كان المراد بالتأويل تحقق المطلوب، وإن كانت الجملة خبرية كان المراد بالتأويل حصول الخبر المخبر به.

معنى التأويل عند المتأخرين:

أما التأويل عند المتأخرين فله معنى غير المعاني المستعملة عند المتقدمين وهو:

صرف معنى اللفظ عن المعنى الراجح(أو الظاهر المتبادر) إلى معنى مرجوح (أو الخفي غير المتبادر) لدليل يوجب ذلك .

معنى الاستنباط:

مأخوذ من نَبَطَ ، وهو استخراجُ شيءٍ ، والألف والسين والتاء في استنبط تدلُّ على بذل الجهد في إعمالِ العقلِ الذي يحتاجُه المستنبطُ حال الاستنباطِ.

قال الطَّبريُّ: وكلُّ مستخرجٍ شيئاً كان مستتراً عن العيون أو عن معارف القلوبِ، فهو له مستنبطٌ.

وقال الصَّغانيُّ : وكلُّ شيءٍ أظهرته بعد خفائه: فقد أنبطتَه واستنبطتَه .وقوله تعالى: (لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) أي : يستخرجونه.

أصول التفسير وعلوم القرآن وقواعد التفسير:

أصول التفسير جزء من علوم القرآن ، بل علم التفسير موضوع واحد من موضوعات علوم القرآن الكثيرة، وإن استعمل بعض من ألف مصطلح أصول التفسير مكان مصطلح علوم القرآن فتجده أطلق على كتابه اسم أصول التفسير والموضوعات المدروسة في الكتاب أغلبها موضوعات في علوم القرآن.

أما مصطلح قواعد التفسير فهو جزء من مصطلح أصول التفسير، فقواعد التفسير تدرس تحت مصطلح أصول التفسير مع مسائل أخرى كثيرة ليست من قبيل القواعد.

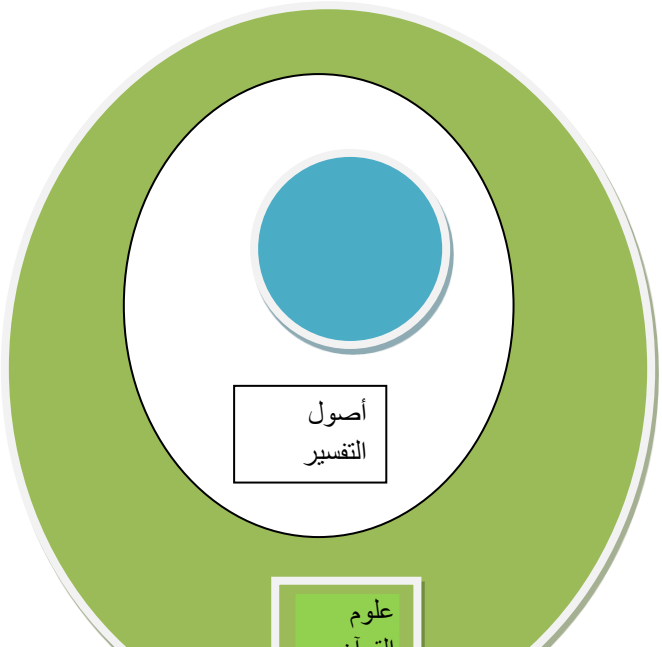

موضوعات علم التفسير:

الموضوعات التي تدرس تحت هذا الاصطلاح كثيرة وقد تختلف من كتاب لآخر ومن أهمها:

التفسير معناه و نشأته وأقسامه باعتباراتها المختلفة، أحسن طرق التفسير، أساليبه، الاختلاف فيه وأسباب الاختلاف، قواعد التفسير، الكتب المؤلفة في التفسير، ومناهج المفسرين....

تفسير القرآن الكريم: مفهومه وفوائده وأنواعه

ما هو مفهوم علم التفسير

التفسير لغة :هو البيان والكشف للمعاني المقبولة والمقصودة.

أما في اصطلاح المفسرين :هو علم يهتم بالبحث في في فهم النص القرآن واستخلاص الأحكام منه وبيان تراكيبه ومعاني مفرداته، أي أن المفسر يسعي لبيان مراد الله من النص القرآني، كما يعرف علم التفسير بأنه " علم يهتم بالأصول التي يمكننا من خلالها معرفة معاني كلام الله تعالي بحسب قدرتنا البشرية، وهو علم من أشرف العلوم نظرا لتعلقه بالقرآن الكريم.

ما معني تفسير القرآن الكريم؟

وفق معجم المعاني الجامع فإن تفسير القرآن الكريم يعني توضيح معاني آياته وبيان ما فيه من إعجاز بلاغي وشرح أسباب النزول وبيان العقائد والأحكام التي وردت في الآيات.

ما الفائدة من تفسير القران الكريم؟

تفسير القرآن الكريم له أهمية بالغة للعديد من الأسباب ومنها:

١- مصدر الإلهام والهداية

يعتبر التفسير مصدراً مهماً للإلهام والتوجيه للمسلمين وذلك لحل مشاكلهم وتحقيق أهدافهم والتغلب على التحديات التي تواجههم في الحياة.

٢- يساعدنا علي فهم رسالة الله

يساعدنا تفسير القرآن الكريم على فهم الرسالة الإلهية التي يحملها للبشرية ومايريدنا الله أن نفعله في حياتنا وفي علاقاتنا مع الآخرين والعالم أجمع .

٣- يرشد المسلم في السلوك والأخلاق

يقدم تفسير القرآن الكريم إرشادا للسلوك الإنساني وحدد الأخلاق الصحيحة التي يجب على المسلمين مراعاتها في حياتهم اليومية.

٤- فهم الأحكام الشرعية

تفسير القرآن الكريم يساعد علي فهم المسلم للأحكام الشرعية والفقهية والقوانين التي يجب عليه اتباعها.

٥- التأمل والتدبر

حيث يشجع التفسير على التأمل والتدبر في كلام الله تعالى ومعانيه، ويساهم في تعميق الإيمان وزيادة الوعي الروحي.

٦- تعزيز وحدة المسلمين

يعزز تفسير آيات القرآن الوحدة الإسلامية ويقرب بين المسلمين من خلال الفهم الصحيح والشامل للقرآن ومعانيه، وبعبارة أخرى، فإن تفسير القرآن أمر ضروري لفهم الإسلام وتطبيقه في الحياة اليومية، وهو ذو أهمية كبيرة في حياة المسلمين وفي بناء المجتمع الإسلامي.

من هو أول من فسر القرآن الكريم؟

وجد التفسير منذ عهد النبي صلي الله عليه وسلم وهو أول من فسر القرآن الكريم ولكنه لم يفسر جميع آياته، بل فسر النبي صلي الله عليه وسلم القليل من الآيات ثم بعد وفاة النبي صلي الله عليه وسلم فسر بعض الصحابة عددا من آيات القرآن الكريم، فالتفسير علم قديم منذ عهد النبي صلي الله عليه وسلم ولكن تدوين التفسير وتصنيفه في مؤلفات جاء في أواخر عهد بني أمية وأوائل دولة العباسيين، وقد مر التفسير بالعديد من المراحل ومنها:

١- جمع التفسير ضمن كتب الحديث

حيث كان التفسير مضمنا مع كتب الحديث وليس مفردا في كتب خاصة بهذا العلم ، وممن اشتهر بذلك سفيان بن عيينة ووكيع بن الجراح.

٢- إفراد التفسير بالتأليف

أصبح التفسير علما مستقلا بذاته في هذه المرحلة وله مصنفات وكتب خاصة ومن أشهر المفسرين في هذه المرحلة ابن جرير الطبري وابن ماجه.

٣- التفسير بالرأي أو التفسير بالمأثور مع اختصار الأسانيد

في هذه المرحلة اعتمد المفسرون علي الاجتهاد بآرائهم في تفسير القرآن مع الاعتماد علي المأثور من أقوال النبي أو الصحابة أو التابعين ومن هذه التفاسير تفسير الزمخشري ولكن يجب الحذر عند القراءة فيه وذلك لأنه اعتمد علي أحاديث ضعيفة وموضوعة كما أنه اشتهر بعقيدته التي خالفت أهل السنه .

من أول من فسّر القرآن من الصحابة؟

فسر العديد من الصحابة بعض آيات القرآن الكريم ولكن من أشهرهم في التفسير سيدنا أبو بكر الصديق وعبدالله بن مسعود وعلي بن أبي طالب، وعمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وزيد بن ثابت وابو موسي الأشعري وغيرهم.

متى تم تفسير القرآن؟

يقول بعض العلماء أن تفسير القرآن الكريم روي عن عبد الله بن عباس ولكن برواية شفهية لذلك حاول البعض جمع هذه الروايات في كتب التفسير فيما يسمي "بالتفسير بالمأثور" ومن هذه الكتب التي جمعت تفسير السيوطي وتفسير الطبري، وقد أرجع بعض العلماء كل كتب التفسير في الأصل الي "ابن عباس"، وكان أول كتاب وجد في تفسير القرآن الكريم كان لتلميذ عبد الله بن عباس وهو الإمام "مجاهد".

أنواع تفسير القرآن الكريم

ينقسم التفسير في المجمل إلي قسمين رئيسيين وهما التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي، فيما يلي نتناول هذه الأقسام بشئ من التفصيل:

١- التفسير بالمأثور

هو نوع من أنواع التفسير يعتمد علي مصادر تفسيرية وهي القرآن الكريم والسنة النبوية وأقوال الصحابة والتابعين ومن أمثلة هذا النوع من التفسير، تفسير ابن كثير وتفسير الطبري ، وينقسم التفسير بالمأثور لأقسام عديدة، فيما يلي بيان لهذه الأقسام:

١- تفسير القرآن بالقرآن

يعتمد التفسير بالقرآن علي القرآن نفسه ، حيث أن بعض الآيات قد توضحها آيات أخري في مواضع مختلفة ، ومن أمثلة ذلك قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ)، فقد فُسِّر قوله تعالي: (إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ) في موضع آخر بقوله تعالى : (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّـهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ).

٢- تفسير القرآن بالسُنّة

وهذا التفسير يعتمد علي الأحاديث النبوية في تفسير آيات القرآن، فقد كان بعض الصحابة يسألون رسول الله صلي الله عليه وسلم عن تفسير بعض الآيات وأجابهم رسول الله صلي الله عليه وسلم بتفسيرها، ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: (الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا)، إذ فسَّرَها رسول الله - صلّى الله عليه وسلّم- بقوله: (الذَّهَبُ بالذَّهَبِ، والْفِضَّةُ بالفِضَّةِ، والْبُرُّ بالبُرِّ، والشَّعِيرُ بالشَّعِيرِ، والتَّمْرُ بالتَّمْرِ، والْمِلْحُ بالمِلْحِ، مِثْلًا بمِثْلٍ، يَدًا بيَدٍ، فمَن زادَ، أوِ اسْتَزادَ، فقَدْ أرْبَى، الآخِذُ والْمُعْطِي فيه سَواءٌ).

٣- التفسير بأقوال الصحابة والتابعين

للصحابة مكانة كبيرة في نفوس المسلمين وعند الله سبحانه وتعالي نظرا لما بذلوه من جهد في خدمة هذا الدين ونقله عبر العصور حتي وصل الينا الآن، وقد ساهم الصحابة والتابعين من

بعدهم في تفسير القرآن الكريم، وتعد أقوال الصحابة حجة في التفسير اعتمد عليها المفسرون حتي وقتنا هذا.

٢- التفسير بالرأي

اتبع بعض العلماء منهجا تفسيريا يعتمد علي إعمال العقل في تفسير القرآن من خلال الاستنباط والنظر في الأدلة وسمي هذا النوع من التفسير ب" التفسير بالرأي"، ولكن هناك عدة شروط للمفسر حتي يقبل منه التفسير بالرأي، وهي كما يلي:

أن تكون عقيدة المفسر عقيدة سوية صحيحة.

أن يخلص النية لله عز وجل.

العمل بالقرآن الكريم والحرص علي تدبره.

أن يكون متمكنا من قواعد اللغة العربية.

أن يتمكن من العلوم المساعدة علي التفسير مثل علم القراءات، وأسباب النزول، والناسخ والمنسوخ.

كما أن هناك عدة شروط أيضا للمنهج الذي يتبعه المفسر عند التفسير بالرأي ومنها:

أن يعتمد علي الصحيح من المأثور.

أن يقدم المأثور علي اللغة إن وجد.

عند تعدد وجوه الإعراب يرجح الأثر الصحيح.

أن يبتعد عن التمذهب والتعصب.

الابتعاد عن الاسرائيليات.

ان يبتعد عن الافكار الفلسفية.

٣- التفسير باللغة

والتفسير باللغة هو نوع من أنواع التفسير يعتمد علي ما ورد عن العرب لتفسير معاني ألفاظ القرآن الكريم وهذا النوع من التفسير له أهمية بالغة نظرا لأن القرآن نزل بلسان عربي مبين.

٤- التفسير الإشاري

هو نوع من أنواع التفسير يعتمد علي إظهار المعاني الخفية وهي إشارات لا تظهر إلا لمن وفقه الله تعالي لذلك، وينبغي الحذر من هذا النوع من التفسير نظرا لخروجه عن النص في كثير من

الأحيان ومن أمثلته تفسير لفظ فرعون بالنفس البشرية في قوله تعالي (اذهَب إِلى فِرعَونَ إِنَّهُ طَغى).

٥- تفسير آيات الأحكام

تفسير آيات الأحكام هو تفسير يهتم بالآيات القرآنية التي تتضمن أحكاما شرعية سواء كانت فقهية أو عقدية ومن أمثلة هذه الكتب: كتاب تفسير أحكام القرآن للرازيّ، وكتاب تفسير الجامع لأحكام القرآن للقرطبيّ .

كما تنقسم أنواع تفسير القرآن من حيث طريقة التفسير إلي ثلاثة أقسام وهي :

٦- التفسير الإجمالي

ويعتمد هذا النوع من التفسير علي بيان المعني الإجمالي للآيات. وبشكل موجز دون توسع كبير ويعد تفسير الجلالين وتفسير صفوة البيان لمعاني القرآن من التفاسير الإجمالية.

٧- التفسير المقارن

يعتمد هذا النوع علي المقارنة بين التفاسير في تفسير آيات القرآن الكريم، ثم يعرض منهج كل مفسر في تفسيرها، كما يمكن أن يعرض ايجابيات وسلبيات كل تفسير ويرجح فيما بينها.

٨- التفسير الموضوعي

وينقسم إلى ثلاثة ألوان، وهي كما يأتي:

١- التفسير الموضوعي لمصطلحات القرآن

حيث يختار المفسر في هذا النوع من التفسير مصطلحا قرآنيا يفرده بدراسة مستفيضة، من حيث اشتقاقه وتصريفه والحالات الواردة في القرآن كما يعرض اللطائف والمعاني والإشارات المستخلصة من هذا المصطلح.

٢- التفسير الموضوعي لموضوعات القرآن

وفي هذا النوع من التفاسير يعتمد المفسر علي اختيار أحد المواضيع القرآنية، حيث يجمع الآيات المتعلقة بها وبمفرداتها ومصطلحاتها وهو لون أكثر شمولية من القسم السابق، ومن الكتب التي ألفت في هذا النوع كتاب "مع قصص السابقين في القرآن" وكتاب "الشخصيّة اليهودية من خلال القرآن: تاريخ وسمات ومصير".

٣- التفسير الموضوعي لسور القرآن

هذا النوع من التفسير يفرد المفسر سورة معينة من القرآن الكريم، فيدرسها دراسة تفصيلية ويستنبط أهداف هذه السورة ووحدة موضوعها، ومن أشهر الكتب في هذا النوع كتاب "سورة الحجرات: دراسة تحليلية موضوعية" لناصر العمر، وكتاب "تدبُّر سورة الفرقان" لعبدالرحمن حبنكة.

كم عدد مصادر التفسير؟

تتعدد مصادر التفسير بشكل كبير علي حسب المنهج والطريقة التي يتبعها المفسر، ويمكن تقسيم هذه الأنواع بشكل عام إلي أربعة أنواع:

طريقة تفسير القرآن بالقرآن: حيث يعتمد هذا النوع من التفسير علي القرآن الكريم نفسه كمصدر للتفسير.

تفسير القرآن بالسنة: وهذا النوع من التفسير يعتمد علي الأحاديث النبوية كمصدر لتفسير آيات القرآن وفهم معانيه.

القرآن وتفسيره باللغة العربية: وهو نوع من أنواع التفسير يعتمد علي اللغة العربية وقواعدها في فهم معاني الآيات، كما يعتمد علي علوم اللغة مثل النحو والصرف والبلاغة وغيرها من العلوم.

تفسير القرآن بالرأي الشخصي: وهو نوع من التفسير يعتمد علي الاجتهاد من قبل المفسر في استنباط المعاني بناء علي الأدلة التي بين يديه.

كما يوجد العديد من المصادر الأخري للتفسير ويمكن استخدام المصادر المذكورة أعلاه بمفردها أو بالتزامن مع بعضها البعض.

التفسير في زمن التابعين

بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم تفرق الصحابة في الأمصار، وبلغوا للناس ما سمعوه منه صلى الله عليه وسلم، وتلقى عنهم التابعون العلم وتعلموا منهم ما علِموه من الرسول صلى الله عليه وسلم، فحصل لهم شرف السماع ممن سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد تعدد التابعون الذين أخذوا عن الصحابة بتعدد البلدان التي رحل إليها الصحابة؛ فتكونت بذلك طبقات التابعين في التفسير؛ فما هي طبقات المفسرين من التابعين ؟ وبم تميز التفسير في عهدهم؟

النصوص

قال الإمام ابن كثير –رحمه الله–: «إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا وجدته عن الصحابة، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين كمجاهد بن جبر فإنه كان آية في التفسير(...) فتذكر أقوالهم في الآية فيقع في عبارتهم تباين في الألفاظ يحسبها من لا علم عنده اختلافا فيحكيها أقوالا، وليس كذلك، فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو بنظيره، ومنهم من ينص على الشيء بعينه، والكل بمعنى واحد في أكثر الأماكن، فليتفطن اللبيب لذلك، والله الهادي» [تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ١/١١].

الفهم

الشرح

- تباين: اختلاف.
- بلازمه: بلازم المعنى الموضوع له اللفظ، كدلالة السقف على الجدار.
- بنظيره: بمثله ومساويه.

استخلاص المضامين

ما مرحلة التفسير التي يتناولها النص أعلاه ؟

التحليل

يتضمن هذا الدرس ما يأتي:

أولا: طبقات المفسرين من التابعين

.يمكن تقسيم التابعين إلى ثلاث طبقات: طبقة أهل مكة، وطبقة أهل المدينة، وطبقة أهل العراق

1 . طبقة أهل مكة

كان التابعون من أهل مكة أعلم الناس بالتفسير؛ ومنتهى سند هذه الطبقة إلى الصحابي الجليل عبد :الله بن عباس رضي الله عنهما، وأشهر روادها

- أ. **مجاهد بن جَبْر**: كان أوثق من روى عن ابن عباس، ولذا اعتمد على تفسيره الشافعي والبخاري وغيرهما من أقطاب العلم وأئمة الدين. قال النووي –رحمه الله–: «إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به».
- ب. **عطاء بن أبي رباح**: روى عن ابن عباس، وابن عمر، وابن عمرو بن العاص، وغيرهم رضي الله عنهم، وكان ثقة، فقيها، عالماً، كثير الحديث.
- ج. **سعيد بن جبير**: كان ثقة ثبتا في الرواية عن ابن عباس. قال سفيان الثوري: «خذوا التفسير عن أربعة: عن سعيد بن جبير، ومجاهد، وعكرمة، والضحاك».
- د. **عكرمة بن عبد الله**: قال الشافعي فيه: ما بقي أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة. وقال عكرمة: «لقد فسرت ما بين اللوحين – يريد ما بين دفتي المصحف– وكل شيء أحدثكم في القرآن فهو عن ابن عباس».
- و. **طاوس بن كيسان اليماني**: فقد كان من رجال العلم والعمل، وأدرك من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نحو الخمسين، ورد أنه حج بيت الله الحرام أربعين مرة، وكان مجاب الدعوة، قال فيه ابن عباس رضي الله عنهما : «إني لأظن طاوسا من أهل الجنة».

2 . طبقة أهل المدينة

:ينتهي سند هذه الطبقة إلى الصحابي الجليل أُبَيّ بن كعب رضي الله عنه، وأشهر روادها

- أ. **زيد بن أسلم**: هو من كبار التابعين الذين عُرفوا بالقول في التفسير والثقة فيما يروونه، وكان معروفا بغزارة العلم خاصة في تفسير القرآن الكريم، ومن أشهر من روى عنه ابنه عبدالرحمن، ومالك بن أنس إمام دار الهجرة، رضي الله عنهم جميعا.
- ب. **أبو العالية**: هو من ثقات التابعين المشهورين بالتفسير، روى عن علي بن أبي طالب، وابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وأُبَيّ بن كعب رضي الله عنهم.
- ج. **محمد بن كعب القُرَظي**: روى عن علي بن أبي طالب، وابن مسعود، وابن عباس رضي الله عنهم، وكان من أفاضل أهل المدينة علماً وفقهاً، قال فيه ابن عون: «ما رأيت أحدا أعلم بتأويل القرآن من القرظي

طبقة أهل العراق . 3

وتنتهي هذه الطبقة إلى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وقد عُرِف بالتفسير من أهل العراق كثيرٌ من التابعين، منهم:

- أ. **مسروق بن الأجدع**: كان ورعاً زاهداً صحب ابن مسعود رضي الله عنه، قال ابن معين فيه: «ثقة لا يسأل عنه». وكان القاضي شريح يستشيره في معضلات المسائل، روى عنه الشعبي، وأبو وائل، وآخرون، لصدق روايته وأمانته.
- ب. **قتادة بن دعامة**: وهو من رواة ابن مسعود رضي الله عنه، شهد له ابن سيرين بالضبط والحفظ، وقال فيه ابن المسيب: «ما رأيت عراقيا أحفظ من قتادة»، وقد احتج به أرباب الكتب الصحيحة.
- ج. **الحسن البصري**: قال ابن سعد فيه: «كان ثقة مأمونا وعالما جليلا، وفصيحا جميلا، وتقيا نقيا، حتى قيل: إنه سيد التابعين».
- د. **عطاء بن أبي مسلم الخراساني**: أصله من البصرة لكنه أقام بخراسان بعد أن دخلها، لذلك نسب إليها. كان من أجلاء العلماء، غير أنه كان مصابا بسوء الحفظ، لذلك اختلفوا في توثيقه.
- هـ. **مُرَّة الهمذاني الكوفي**: لكثرة عبادته قيل له مُرة الطيب، ومُرة الخير. أخذ عن أُبيّ بن كعب وعمر بن الخطاب وغيرهما من الصحابة رضي الله عنهم، وروى عنه الشعبي وغيره.
- هؤلاء بعض أعلام المفسرين من التابعين، وعنهم أخذ تابعو التابعين، وهكذا حتى وصل إلينا دين الله وكتابه وعلومه ومعارفه سليمة كاملة عن طريق التلقي والتلقين جيلا عن جيل، مصداقا ولقوله صلى الله عليه وسلم: «يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ» [مسند الشاميين، للطبراني، مسند عبد الرحمن بن يزيد بن جابر].

ثانيا: مميزات التفسير في عصر التابعين

من مميزات التفسير في هذه المرحلة:

- احتفاظه بطابع الرواية؛ إذ أغلبُه كان تفسيراً بالمأثور عن الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم.
- أن التابعين لم يشاهدوا عهد النبوة، ولم يتشرفوا بأنوار الرسول صلى الله عليه وسلم فغلب على الظن أن ما يروى عنهم من تفسير القرآن إنما هو من قبيل الرأي لهم، فليس له قوة المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم.
- أنه يندر فيه الإسناد الصحيح.
- اختلاف آراء بعض المفسرين في هذه المرحلة.

الإجماع في التفسير؛ تعريفه – أنواعه – مكانته – مدى وقوعه

تحت هذا العنوان سأتحدّث عن المسائل الآتية:

أولًا: تعريف الإجماع لغة:

الإجماع مصدر للفعل (أجمَعَ)؛ ومادّة الكلمة (الجيم والميم والعين) أصلٌ واحدٌ يدلّ على تضامٍّ الشيء.

ويُطْلَق الإجماع في اللغة على الاتفاق، فيُقال: أجمعَ القوم على كذا؛ أي اتفقوا عليه، كما يُطلق الإجماع في اللغة على العزم والتصميم، فيُقال: أجمع الأمر؛ أي عزم عليه.

ثانيًا: تعريف الإجماع اصطلاحًا:

تعدّدَت تعريفات الأُصوليين للإجماع واختَلفَت، واختلافها سببه راجع إلى اختلافهم في بعض مسائل الإجماع وقضاياه، وقد جاءت تعريفاتهم من حيث صفة المجمَع عليه على نوعين:

النوع الأول: تعريفات خصّت الإجماع في الأحكام الشرعية بالتعريف، فلم تدخل غيره معه؛ كتعريف بعضهم الإجماع بأنّه: «اتفاق علماء العصر على حُكْم النازلة» .وهذا النوع من التعريفات خصّ الإجماع في الأحكام الشرعية بالتعريف، وبناء على هذا فلا يدخل تعريف الإجماع في التفسير في مثل هذه التعريفات.

النوع الثاني: تعريفات جاءت عامّة؛ فلم تخصّ الأمر المجمع عليه وتقيّده بعلمٍ من العلوم، كتعريف بعضهم بأنّه: «اتفاق مجتهدي الأمة بعد وفاة محمد –صلى الله عليه وسلم– في عصر على أيّ أمر كان».وهذا النوع من التعريفات لم يخصّ الأمر المجمَع عليه بعِلْمٍ من العلوم، وبناء على هذا فمثل هذه التعريفات يدخل تعريف الإجماع في التفسير تحتها، إلا أنها ليست خاصّة به كما هو ظاهر.

والأصوليون اهتمامهم منصبّ على الأحكام الفقهية؛ ولذا جاء كثير من تعريفاتهم للإجماع وحديثهم عن مسائله منصبًّا على الإجماع في الأحكام الفقهية، ولم يُعْنَوا بالإجماع في التفسير. وأمّا تعريف الإجماع في التفسير خاصّة فلم أجده إلا من المعاصرين، وسأتناول الحديث عنه في المسألة القادمة.

ثالثًا: تعريف الإجماع في التفسير:

وقفتُ على جملة من التعريفات لمعاصرين خَصُّوا الإجماع في التفسير بالتعريف، وسأذكر هذه التعريفات ثم أعقبها ببيان بعض المسائل:

١– «إجماع المفسِّرين –ممن يُعتبر في التفسير قولهم– على معنى من المعاني في تفسير آية من كتاب الله».

٢– «اتفاق أهل التفسير من أمّة محمد –صلى الله عليه وسلم– في عصر من العصور على معنى آية أو آيات من كتاب الله عزّ وجلّ».

٣– «اتفاق أهل التفسير على معنى للآية لا يخالفهم فيه أحدٌ من أئمة التفسير المعتبرين».

٤– «هو اتفاق المفسِّرين من أمّة محمد –صلى الله عليه وسلم– في عصر من العصور كلّهم على تفسير معيّن لشيء من القرآن الكريم».

٥- «اتفاق مجتهدي أمّة محمد -صلى الله عليه وسلم- من المفسِّرين بعد وفاته في عصر من العصور على معنى لآيات القرآن الكريم».

٦- «ما اتفق المفسِّرون بعد وفاة الرسول -صلى الله عليه وسلم- على تفسيره في أيّ عصر كان».

٧- «اتفاق المفسِّرين بعد زمان النبي -صلى الله عليه وسلم- في أيّ عصر من العصور على تفسير آية».

٨- «اتفاق أقوال المفسِّرين على فهم معيّن للفظة أو آية أو سورة من كتاب الله، سواء نشأ الإجماع عن رواية أو دراية دون خلاف معتبر من أهل التفسير».

٩- «اتفاق جميع المفسِّرين من أهل السنّة على بيان معنى آية أو كلمة من القرآن، سواء ممن صنّفوا كتبًا أو لم يصنّفوا، مجتهدين أو حاكين أقوال غيرهم، وقع الاتفاق على اللفظ أو على المعنى».

هذه هي التعريفات التي وقفتُ عليها، وظاهر وجود الاختلاف فيما بينها في بعض المسائل، وهذا الاختلاف راجع إلى الاختلاف في تعريفات الأصوليين للإجماع، حيث إنّ هذه التعريفات مستقاة من تعريفات الأصوليين المختلفة؛ ولأجل هذا اختلفَت هذه التعريفات فيما بينها، وسأبيّن في نقاط ما اشتملت عليه هذه التعريفات.

- أجمعَتْ هذه التعريفات على تعريف الإجماع بأنّه: (اتفاق)، باستثناء التعريف الأول، حيث عرّفه بأنه: (إجماع)، والتعريف بالاتفاق أَوْلَى لئلا يُعرّف الشيء بنفسه.
- أجمعَت التعريفات على صفة المجمِعين (المفسِّرون - أهل التفسير)، وهذا قيد يُخرِج مَن عداهم، كما زاد بعضهم قيدًا آخر في صفة المجمِعين، فاشترط كون المفسِّر من مجتهدي المفسِّرين، أو ممن يُعتبر قوله في التفسير، وهذا قيد أخصّ من القيد السابق؛ ويُخرِج مَن لم يتّصف بهذه الصفة.
- أجمعَت التعريفات على أنّ الإجماع هو إجماع الكلّ لا الأكثر، فـ(ال) في قولهم (المفسِّرين) دالّة على الاستغراق، كما أنّ بعض التعريفات صُرّح فيها بأنّ الإجماع هو إجماع الكلّ.
- المجمع عليه في هذه التعريفات عُبّر عنه بـ(معنى- تفسير- فهم)، وهي متقاربة كما عُبّر عن الجزء المجمع عليه من التفسير بـ(شيء- لفظة- آية- آيات- سورة)، وأحسنها التعبير بـ(شيء) ليشمل الجميع.
- بعض التعريفات اشترطَت أن يكون الإجماع من أمّة محمد -صلى الله عليه وسلم-، وهذا الشرط يُخرِج غير المسلم؛ كالمستشرقين وأضرابهم، فلا عِبرة بأقوالهم في الإجماع حتى لو حصّلوا العلوم التي تمكّنهم من تفسير القرآن.

اشترطَت بعض التعريفات أن يكون الإجماع بعد وفاة النبي -صلى الله عليه وسلم-، وهذا الشرط فيه بيان عدم صحة الإجماع في حياته -صلى الله عليه وسلم-؛ إذ العِبرة مع وجوده -صلى الله عليه وسلم- هي بقوله.

- بعض التعريفات قيّدت الإجماع في عصر من العصور، وهذا القيد لدفع توهّم أنّ الإجماع لا ينعقد إلا بإجماع المفسِّرين في جميع العصور إلى قيام الساعة؛ مما يؤدّي إلى عدم تحقّق الإجماع.
- مما ينبغي التنبيه إليه أنّ بعض الشروط والقيود التي لم تُذكر في بعض التعاريف لا يلزم من عدم ذكرها عدم اشتراطها، ومحتمل أن يكون تركها لوضوحها أو لغفلة عنها عند المعرِّف.
- افتقرت بعض التعريفات إلى بيان ضابط المفسِّرين وأهل التفسير، ولم يُبيَّن فيها المقصود بهم، وهي تحتاج إلى بيان مَن يدخل في هذا الضابط؛ إذْ إنّ إطلاقه مترتّب عليه دخول المفسِّر العدل والفاسق، ودخول المفسِّر المبتدع وغير المبتدع.

وبعد، فهذا بيان لِما تضمّنته هذه التعريفات من المسائل، ومن أوجه الاتفاق والافتراق، والملاحظ أنّ فيها من الشروط ما هو مؤثّر في ضابط الإجماع في التفسير؛ كشرط كون المفسِّر ممن يُعتبر قوله في التفسير، فهذا الشرط مُخْرِج مَن لم يتّصف بهذه الصفة، وخلافه للإجماع في التفسير لا يعتدّ به بناء على هذا الشرط.

وقد بيّنتُ آنفًا اختلاف تعريفات الأصوليين للإجماع، وإذا اختلفت تعريفات الأصوليين للإجماع فمِن باب أولى اختلاف تعريفات الإجماع في التفسير؛ إذْ إنّ الثانية مرتكزة على الأولى، وإيجاد تعريف للإجماع في التفسير جامع مانع لا مدخل عليه مما يصعب؛ وذلك أن بعض قضايا الإجماع مختلف فيها، ولن تجتمع فيها الآراء على قول واحد، فتبقى محلّ اجتهاد ونظر لكلّ معرِّف للإجماع في التفسير.

رابعًا: أنواع الإجماع في التفسير:

يُقسِّم الأصوليون الإجماع إلى أقسام متعدّدة وباعتبارات مختلفة؛ وسأذكر أشهر هذه التقسيمات، ثم أُبيِّن أنواع الإجماعات في التفسير بناء على تقسيمات الأصوليين.

قسّم الأصوليون الإجماع باعتبار كيفية وقوعه وصورة انعقاده إلى قسمين:

القسم الأول: الإجماع الصريح أو النطقي، وهو الإجماع المنعقد من جميع المجتهدين بالقول الصريح من جميعهم.

وهذا القسم إذا جُعل في التفسير فسيكون: إجماع جميع المفسِّرين بأن ينصّ كلّ واحد منهم على المعنى، وهذا النوع من الإجماع –إن كان واقعًا– فهو نادر الوقوع، فما المعنى الذي نصّ عليه كلّ المفسِّرين بلا استثناء؟! ولذا فقد أنكر بعض علماء الأصول وقوع مثل هذا الإجماع.

القسم الثاني: الإجماع السكوتي، وهو أن ينتشر القول أو الفعل من بعض المجتهدين ويشتهر، ويسكت الباقون فلا يظهر منهم موافقة أو معارضة لهذا القول أو الفعل.

وهذا القسم إذا جُعل في التفسير فسيكون: أن ينصّ على المعنى بعض المفسِّرين، ويسكت الباقون فلا يظهر منهم إقرار أو إنكار.

وقد اشترط بعض الأصوليين لهذا الإجماع شروطًا، منها: أن يكون القول في مسائل التكليف، فإن لم يكن كذلك، فلا يكون إجماعًا، فلو قال قائل: عمّار أفضل من حذيفة، فلا يدلّ السكوت في هذه الحالة على شيء؛ إذْ ليس فيه تكليف على الناس، وباعتبار هذا الشرط يَخرج كثير من الإجماعات التفسيرية من الإجماع السكوتي، فلا تكون منه؛ لأنها ليست من مسائل التكليف، ويُستثنى من ذلك الإجماعات التفسيرية التي تضمّنت أحكامًا تكليفية؛ كما في بعض آيات الأحكام.

ومن الشروط التي اشترطها بعض الأصوليين للإجماع السكوتي: أن يشتهر القول وينتشر، وهذا الشرط متحقّق في الأحكام التكليفية غالبًا، وأمّا في التفسير فتحقّقه قليل؛ لأن انتشار التفسير ليس كانتشار الأحكام التكليفية التي يحتاجها كلّ مسلم، إلا أن يكون التفسير تضمّن حكمًا تكليفيًّا؛ ففي هذه الحالة قد يتحقّق فيه شرط الانتشار.

ما سبق بيان لتقسيم الأصوليين للإجماع من حيث صورة انعقاده، وتنزيل للإجماعات التفسيرية على هذه التقسيمات، وأيًّا ما كان الأمر فالعِبرة بصورة الإجماعات التفسيرية الموجودة في كتب التفسير، والتي يحكيها المفسِّرون ويعتدّون بها؛ وصورتها أنها: إجماعات على معانٍ تأتي بعد استقراء أقوال مَن نصّ على المعنى من

المفسِّرين دون وجود مخالف لهم، وهي بهذه الصورة تكون من الإجماعات السكوتية، إلا أنه قد لا يتحقّق في كثير منها بعض شروط الإجماع السكوتي التي اشترطها بعض الأصوليين.

هذا، وقد قسّم بعض الأصوليين الإجماع من حيث قوّته إلى إجماع قطعي، وإلى إجماع ظنّي، وجعلوا الإجماع الصريح من الإجماع القطعي، كما جعلوا الإجماع السكوتي من الإجماع الظنّي.

وهذا التقسيم هو أحد مذاهب الأصوليين في مسألة قطعية الإجماع وظنيّته؛ وقد قال بعضهم: إنّ الإجماع قطعي كلّه، وقال آخرون منهم: إنّ الإجماع ظنّي كلّه.

وبناءً على اختلاف الأصوليين في قطعية الإجماع وظنيّته، فإنّ الإجماع في التفسير ستكون فيه المذاهب الثلاثة؛ أعني كونه قطعيًّا كلّه؛ أو ظنيًّا كلّه؛ أو منه القطعي والظنّي.

وإجماعات المفسِّرين يلحظ أنها ليست على مرتبة واحدة في القوّة؛ وذلك راجع إمّا لِما استند إليه الإجماع من الأدلة، وإمّا للقطع بنفي المخالف بسبب وضوح المجمع عليه، وعدم تصوّر وجود مخالف له، وإمّا بالنظر إلى عصر المجمعين الذي وقع فيه الإجماع، فإجماع السلف أعلى مرتبة من إجماع غيرهم، وإمّا بالنظر إلى عدد المجمعين.

وبعد، فقد أردتُ بما ذكرتُه هنا بيان أشهر تقسيمات الأصوليين للإجماع، وأردتُ تنزيل الإجماعات التفسيرية على تقسيماتهم، وفي نظري أنّ الإجماعات التفسيرية بحاجة إلى مزيد بحث ودراسة من حيث تقسيمات الأصوليين للإجماع بالاعتبارات التي ذكروها، وهذا مما أُوصِي بدراسته وبحثه.

خامسًا: مكانة الإجماع في التفسير:

الإجماع أصل من أصول الشريعة، وهو أحد الأدلة الشرعية، وقد نال منزلة بين الأدلة الشرعية في علوم الشريعة المختلفة، كما نال اهتمام العلماء وعنايتهم تنظيرًا وتطبيقًا.

وفي التفسير خاصّة تبوّأ الإجماع منزلة عند المفسِّرين، فعَنوا به بيانًا للمعاني، واستدلالًا لها واعتراضًا وردًّا لما ضعف وشذّ منها، وعلى رأس المفسِّرين الذين عُنوا بالإجماع في التفسير إمامُهم الطبري، فقد عُني به في تفسيره عناية ظاهرة بيِّنة، يلحظ هذا كلُّ مطالع لتفسيره.

وفيما يأتي بيان لأهمية الإجماع في التفسير ومكانته:

١- مكانة الإجماع في التفسير تتبيّن بمكانة الإجماع بين الأدلة الشرعية، ولا يخفى ما للإجماع من مكانة بين الأدلة الشرعية، كما أنّ مكانة الإجماع في التفسير تتبيّن أيضًا بمكانة التفسير بين العلوم الشرعية، ولا يخفى ما للتفسير من مكانة بين العلوم الشرعية كذلك، ولمّا كان الإجماع بهذه المنزلة بين الأدلة الشرعية، وكان التفسير بهذه المنزلة بين العلوم الشرعية ظهرت أهمية ومكانة الإجماع في التفسير لتعلّقه بالأمرين.

٢- بالإجماع يُحمل كلام الله على أصح التفاسير، ويحصل الاطمئنان للمعنى الذي أُجمع عليه.

٣- لا ينبغي للمفسِّر أن يجهل ما أجمع عليه المفسِّرون من المعاني؛ لئلا يقع في مخالفة ما أجمعوا عليه، وهذا الأمر دالّ على مكانة الإجماع في التفسير، إذْ هو من الشروط التي لا ينبغي أن يجهلها المفسِّر، والجاهل بالإجماعات التفسيرية مُوقِعٌ به جهلُهُ بها في الخطأ والشذوذ.

٤- ما اهتمام المفسِّرين بالإجماع إلا دليل لِما للإجماع من مكانة في التفسير، وقدوتهم في هذا الاهتمام إمامُهم الطبري؛ فقد أكثرَ من إيرادها وأعمَلَها في البيان والاستدلال والاعتراض والمناقشة.

٥- بالإجماع يُحمى جناب التفسير من الأقوال الشاذة والمنكرة، ويُنزَّه كلام الله من حمله عليها، فتُردّ به هذه الأقوال وتُبطل.

٦- يُعَدّ الإجماع سدًّا منيعًا لمن أراد أن يلوي أعناق النصوص ويحملها على غير ما أراده الله؛ إذْ بالإجماع لا يقوم لقوله مكانة ولا يُعتبر له اعتبار.

٧- القرآن الكريم حَوى علومًا شرعية متنوعة، والإجماعات التفسيرية تتنوّع موضوعاتها بتنوّع ما في القرآن من العلوم؛ فإجماعات في العقائد، وإجماعات في الأحكام التكليفية، وإجماعات في المعاني، وهذا التنوّع أحد دلالات مكانة الإجماع في التفسير.

٨- للإجماعات التفسيرية آثار متعدّدة -يأتي تفصيلها في المباحث القادمة- وهذه الآثار دالّة على مكانة الإجماع في التفسير وأهميته.

هذا توضيح لمكانة الإجماعات التفسيرية، ولا يعني هذا أنّ كلّ إجماع في التفسير نال جميع ما ذكرتُ من المكانة، بل إنها في المكانة مختلفة، وذلك راجع إمّا لموضوع الإجماع؛ فهناك إجماعات تفسيرية متعلّقة بالعقائد، وإجماعات تفسيرية متعلّقة بالأحكام التكليفية، وإجماعات تفسيرية لها أثر في المعنى، وإجماعات تفسيرية ليس لها أثر في المعنى؛ كبعض الإجماعات في تعيين المبهمات، فهذا التنوّع سبب في تفاوت مكانة الإجماعات التفسيرية.

وقد يرجع سبب تفاوت مكانة الإجماعات التفسيرية إلى المجمِعين، فما أجمع عليه السَّلَف أقوى مما أجمع عليه مَن بعدهم، وأقوى منهما ما أجمع عليه السَّلَف ومَن بعدهم جميعًا.

كما أنّ من أسباب تفاوت مكانة الإجماعات التفسيرية وضوح ما أُجمع عليه وعدم تصوّر وقوع خلاف فيه، فما وَضُح معناه وكان غير مُتصوّر فيه الاختلاف لم يكن بمكانة ما تُصوّر فيه الاختلاف؛ إذْ إن أهمية الثاني والحاجة إليه مقدّمة على الأول، وما لم يتصوّر فيه الاختلاف مثاله ما يُحكى من بعض الإجماعات في تحرير محلّ النزاع، وبعض الإجماعات التي تساق للاستدلال والمحاجة.

سادسًا: مدى وجود الإجماع في التفسير:

يظهر أنّ أكثر الإجماعات المحكية في العلوم الشرعية هي الإجماعات الفقهيّة، ولم تكن الإجماعات المحكية في التفسير مثلها كثرة، ولا يعني هذا قلّة المتفق على معناه من معاني آيات القرآن الكريم، والدليل على هذا:

أولًا: أنّ المفسّرين يحكون الإجماع عندما تدعو الحاجة لذلك، ولم يحكوا الإجماع عند كلّ موضع اتُّفق على معناه، فليس كلّ موضع اتُّفق على معناه، حُكي فيه الإجماع، ولهذا أمثلة كثيرة.

ثانيًا: تعرّض المفسِّرون لتفسير ما احتاج إلى البيان والتفسير، ولم يتعرّضوا لواضح المعنى، وواضح المعنى يشكّل قدرًا كبيرًا من آيات القرآن، وفي ذلك يقول الزركشي: «ينقسم القرآن العظيم إلى: ما هو بَيِّنٌ بنفسه بلفظ لا يحتاج إلى بيان منه ولا من غيره، وهو كثير»، وواضح المعنى الأصلُ فيه أنه محلّ إجماع، وإذا كان ذلك كذلك، تبيّن قدر المُجْمَع على معناه من آيات القرآن الكريم.

بناء على ما سبق يتلخص الآتي:

- حكاية الإجماع في التفسير أقلّ من حكاية الإجماع في الفقه.

- **القدر المُجْمَع عليه من معاني آيات القرآن الكريم أكثر من القَدْر المختلف فيه، وإن لم يُحْكَ فيه الإجماع.**
- **في حال مقارنة مواضع حكاية المفسّرين للإجماع في التفسير ومواضع حكايتهم للاختلاف في التفسير، فالأكثر هو حكايتهم الاختلاف لا الإجماع ، ولا يعني هذا أنّ المواضع المختلَف فيها من معاني آيات القرآن الكريم أكثر من المواضع المُجْمَع عليها كما بيّنتُ آنفًا.**

اسباب اختلاف المفسرين

الناظر في كتب التفسير والمتأمل في ثناياها لا يعجزه أن يقف على تعدد أقوال المفسرين في تفسير آية ما، أو اختلافهم في تحديد المراد من كلمة، ونحو ذلك مما تتعدد فيه الأقوال، وتتنوع فيه الاختلافات. نرمي في هذا المقال إلى رصد هذه الظاهرة التفسيرية، وتبيان أسبابها.

المراد بـ (الاختلاف(

)الاختلاف) لغة ضد الاتفاق، والاختلاف والمخالفة أن يأخذ كل واحد طريقاً غير طريق الآخر في حاله أو قوله. و(الاختلاف) قد يراد به اختلاف التنوع، وقد يراد به اختلاف التضاد.
و(الاختلاف) في التفسير نوعان: اختلاف تنوع، وهو الاختلاف المحمود، واختلاف تضاد وهو المذموم.

و(الاختلاف المذموم) -كما عرفه السيوطي -ما يدعو فيه أحد الشيئين إلى خلاف الآخر.

و(الاختلاف المحمود) هو ما يوافق الجانبين كاختلاف وجوه القراءة. وهذا النوع من الاختلاف مفيد في فهم المعنى، وفيه إثراء له.

و(الاختلاف) في أقوال السلف في التفسير معظمه اختلاف تنوع في العبارة، وليس اختلاف تضاد. أما اختلاف التضاد، وهو ما كانت العبارات فيه متعارضة، بحيث إذا أُخذ بأحد الأقوال لم يؤخذ بغيره، فهو قليل بين السلف.

ونكتفي في هذا المقام بذكر مثال على الاختلاف الذي يذكره المفسرون، ونختار ما ذكره الطبري عند تفسيره لقوله تعالى} :وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر {
)النساء:٥٩)، قال: "اختلف أهل التأويل في (أولي الأمر) الذين أمر الله بطاعتهم في هذه الآية؛ فقال بعضهم: هم الأمراء..وقال آخرون: هم أهل العلم والفقه..وقال آخرون: هم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم..وقال آخرون: هم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما"، فأنت ترى أن الأقوال تعددت في المراد من (أولي الأمر)، ولكل قول دليله وسنده، وهذا الاختلاف في تحديد المراد أمر واقع في التفسير، لا يمكن نكرانه، ولا تجاهله. وإذا كان الأمر كذلك، فمن المفيد أن نقف على أسباب هذا الاختلاف.

أسباب الاختلاف

ذكرنا أن اختلاف المفسرين على نوعين: اختلاف تنوع، واختلاف تضاد، وأن الأول هو الغالب في كلام السلف، أما الثاني فهو قليل؛ وحديثنا هنا مقتصر على أسباب اختلاف التنوع.

يمكن إرجاع اختلاف التنوع إلى جملة من الأسباب، هي وفق التالي:

السبب الأول :تنوع الأسماء والصفات، بأن يعبر كل مفسر عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه، تدل على معنى في المسمى، غير المعنى الآخر، مع اتحاد المسمى، مثل أسماء الله الحسنى، وأسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأسماء القرآن. فأسماء الله الحسنى كلها تدل على مسمى واحد، فليس دعاؤه باسم من أسمائه الحسنى مضاداً لدعائه باسم آخر، قال تعالى : }ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها) {الأعراف:١٨٠) فكل اسم من أسماء سبحانه يدل على شيئين: على ذات الله، وعلى الصفة التي تضمنها هذا الاسم، كـ} الرحيم {يدل على الله، ويدل على صفة الرحمة، و}القدير {يدل على الله، ويدل على صفة القدرة، وهكذا. والأمر كذلك مع أسماء رسول الله صلّى الله عليه وسلم، وأسماء القرآن، فالرسول صلى الله عليه وسلم له أسماء متعددة، كمحمد، وأحمد، والماحي، والحاشر، والعاقب .والقرآن له أسماء متعددة كذلك، مثل: القرآن، والكتاب، والفرقان، والشفاء، والبرهان.

ومن أمثلة هذا النوع أيضاً: اختلاف المفسرين في معنى قوله سبحانه} :الصراط المستقيم{، قال بعضهم: هو القرآن، وقال بعضهم: هو الإسلام، وقال بعضهم: هو السنة والجماعة، وقال آخرون: هو طريق العبودية، وقال فريق، هو طاعة الله ورسوله. ولا تنافي بين جميع هذه الأقوال؛ لأنهم جميعاً أشاروا إلى ذات واحدة، ولكن كل واحد منهم وصفها بصفة من صفاتها.

السبب الثاني :التعبير بالمثال، حيث يذكر كل واحد منهم من الاسم العام بعض أنواعه، لا على سبيل مطابقة الحد للمحدود في عمومه وخصوصه، ولكن على سبيل التمثيل، بتنبيه الإنسان على النوع، مثال ذلك قوله تعالى} :ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات) {فاطر:٣٢). فالمعروف أن (الظالم لنفسه) هو الذي ترك المأمورات، وارتكب المحظورات، وأن (المقتصد) هو الذي اقتصر على فعل المأمورات وترك المحظورات، وأما (السابق في الخيرات) فهو الذي زاد على أداء الواجبات فعل المستحبات، وزاد على ترك المحظورات توقي الشبهات، بيد أن المفسرين اختلفت عباراتهم في تفسيرها، فقد قال بعضهم: (السابق) الذي يصلي في أول الوقت، و(المقتصد) الذي يصلي في أثنائه، و(الظالم لنفسه) الذي يؤخر العصر إلى الاصفرار. وقال بعضهم: (الظالم) آكل الربا، أو مانع الزكاة، و(المقتصد) الذي يؤدى الزكاة المفروضة، ولا يأكل الربا، و(السابق) المحسن بأداء المستحبات مع الواجبات، إلى غير ذلك من عباراتهم. فكل نوع من هذه الأنواع التي ذكروها داخل تحت الآية، وأُريد به التنبيه على مثيله؛ لأن التعريف بالمثال قد يكون في بعض الأحوال أفضل من التعريف بالحد المطابق.

السبب الثالث :ما كان الاختلاف فيه راجعاً إلى احتمال اللفظ أمرين، أو أكثر، وهو ما يسمى بالاشتراك اللغوي، كلفظ} قسورة {في قوله تعالى} :فرت من قسورة) {المدثر:٥١)، فيُحتمل أن يراد به الرامي، ويُحتمل أن يراد به الأسد. ونحو ذلك من الألفاظ المشتركة، التي اتحد لفظها واختلف معناها، كلفظ (اليمين)، يطلق على اليد، وعلى القوة، وعلى القسم، وكلفظ (العين)، يطلق على عين الماء، وعلى العين الباصرة، وعلى الجاسوس، ونحوها.

السبب الرابع :التفسير بألفاظ متقاربة، لا مترادفة. فقد يعبر المفسر عن اللفظ بلفظ قريب، لا بلفظ مرادف له. مثال ذلك ما ذكره المفسرون في قوله تعالى} :وذكر به أن تبسل نفس بما كسبت) {الأنعام:٧٠)، فقد فسر بعضهم قوله} :تبسل {بمعنى تحبس، وقال بعضهم: ترتهن، وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما: تفضح، وليس هناك تضاد بين هذه الأقوال، فالمفسر حين يفسر إنما يريد تقريب المعنى.

السبب الخامس :الاختلاف في مرجع الضمير. مثاله قوله عز وجل} :إنه ربي أحسن {)يوسف:٢٣)، فروي عن مجاهد أن الضمير يعود على (السيد)، يعني: زوج المرأة. وصحح أبو حيان عود الضمير إلى الله تعالى، أي: "إن الله ربي أحسن مثواي؛ إذ نجاني من الجب، وأقامني في أحسن مقام"، وهذا هو الراجح؛ لأن مراعاة يوسف عليه السلام لحقوق الله تعالى، وصونه لنعمه، يتضمن مراعاة حقوق العباد، وقوله تعالى في ختام الآية} :إنه لا يفلح الظالمون {الذين يسلبون حقوق الآخرين، ويفرطون في العهود، ويخونون الأمانات، وينتهكون الحرمات، ومراعاة حق الله عز وجل مقدم على مراعاة حق العباد.

السبب السادس :اختلاف القراءات القرآنية، نحو قوله تعالى} :وقالت هيت لك {قرأ نافع وابن ذكوان عن ابن عامر، وأبو جعفر بكسر الهاء وفتح التاء، (هِيتَ) وقرأ ابن كثير بفتح الهاء وضم التاء (هَيْتُ) وقرأ الباقون بفتح الهاء وسكون التاء (هَيتْ)، وقرأ هشام- كما روي عنه إبراهيم بن عباد) -هِئتُ) بكسر الهاء وضم التاء، أي: تهيأت لك، ومدار القراءات حول معنى واحد وهو: هلم وأقبل، فلقد تهيأت لك.

السبب السابع :الاختلاف في القول بالنسخ، فقد يقول بعض المفسرين بالنسخ لمجرد التعارض، ولو أمعنوا النظر وأعملوا الفكر لما وجدوا تعارضاً بين النصوص يدعو إلى القول بالنسخ، فإعمال النص خير من إهماله، ولقد توسع المتقدمون في النسخ، حتى أدخلوا فيه ما ليس منه، فاعتبروا التخصيص والبيان والتقييد من قبيل النسخ. قال ابن القيم" :ومن تأمل في كلامهم - يعني المتقدمين- رأى من ذلك فيه ما لا يحصى، وذهب عنه به إشكالات، أوجبها حمل كلامهم على الاصطلاح الحادث المتأخر". والمثال على هذا الاختلاف اختلافهم في قوله تعالى} :لا إكراه في الدين) {البقرة:٢٥٦)، فقد قال فريق من أهل العلم: إن الآية منسوخة؛ لأنها نزلت قبل أن يفرض القتال. والصواب أن الآية غير منسوخة.

السبب الثامن :الاختلاف في حمل اللفظ على الحقيقة أو المجاز. من ذلك اختلافهم في تفسير قوله تعالى} :حمالة الحطب) {المسد:٤) قيل: كانت تحمل الأشواك، وتنثرها أمام بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إيذاء له، فكان جزاؤها في الآخرة من جنس عملها في الدنيا، حيث تحمل الحطب على ظهرها في نار جهنم لتزداد النار حرارة والتهاباً وسعيراً عليها وعلى زوجها، الذي كانت تنفث فيه روح الحقد، وتذكي نار غضبه، وتضرم لهيب حسده لرسول الله، فيزداد حنقاً عليه وايذاء له. وقيل: كانت تمشي بين الناس بالنميمة، فتنمي العداوة بينهم، كما تزداد النار اشتعالاً وحرارة حين يلقى الحطب فيها. وقيل: كانت تعير رسول الله صلى الله عليه

وسلم بالفقر، ثم إنها كانت تحتطب بنفسها، وتحمل الحطب على ظهرها؛ لشدة بخلها، وحرصها، فعيرت بالبخل. وقيل: أي: حمالة الخطايا والذنوب، وإذا كان الحطب يشعل النار، فإن الخطايا والآثام تلقي بصاحبها في النار. فهذه الأقوال منها ما هو على سبيل الحقيقة، ومنها ما هو على سبيل المجاز.

السبب التاسع :تفاوتهم في معرفة السنة النبوية: من ذلك أنه قد لا يبلغ الحديث أحد الصحابة أو التابعين، فيجتهد في المسألة، فيدلي برأي مخالف لما قال به النبي صلى الله عليه وسلم، لكنه يتراجع عن رأيه حين يصله الحديث. مثال ذلك: اختلاف بعض الصحابة في عدة المتوفى عنها زوجها إذا وضعت حملها، هل تنقضي عدتها بوضع الحمل، فينطبق عليها قوله تعالى : }وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن) {الطلاق:٤) أو تعتد بأربعة أشهر وعشراً، وهي عدة المتوفي عنها زوجها، كما في قوله سبحانه} :والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا) {البقرة:٢٣٤) فقد رأى ابن عباس رضي الله عنهما أن المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً تعتد بأبعد الأجلين، ورأى ابن مسعود أنها إذا وضعت حملها قبل تمام الأربعة أشهر وعشر فعدتها بوضع الحمل.

السبب العاشر :الاختلاف في الإطلاق والتقييد: و(الإطلاق) تناول واحد غير معين، و(التقييد) تناول واحد معين، أو موصوف بوصف زائد؛ فقد يري بعض المفسرين بقاء المطلق على إطلاقه، ويرى آخرون تقييد هذا المطلق بقيد ما، من ذلك عتق الرقبة في كفارة اليمين، وكفارة الظهار، فقد وردت في كفارة اليمين مطلقة في قوله تعالى} :أو تحرير رقبة) {المائدة:٨٩)، ووردت مقيدة في كفارة القتل الخطأ في قوله عز وجل} :فتحرير رقبة مؤمنة) {النساء:٩٢) فحَمَلَ بعض المفسرين المطلق على المقيد، وقالوا: لا تجزئ الرقبة الكافرة، وأبقى بعضهم المطلق على إطلاقه، فقالوا: تجزئ أي رقبة مؤمنة أو غير مؤمنة.

السبب الحادي عشر :الاختلاف في العموم والخصوص: مثال ذلك اختلافهم في تفسير قوله تعالى} :ولا تنكحوا المشركات) {البقرة:٢٢١) فمن المعلوم أن النصرانيات واليهوديات مشركات، لكنهن لا يدخلن في عموم هذه الآية، بدليل قوله تعالى في سورة المائدة : }والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) {المائدة:٥) فعن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله سبحانه} :ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن {قال: نُسخ من ذلك نكاح نساء أهل الكتاب، أحلهن للمسلمين، وحرم المسلمات على رجالهم. وذهب فريق إلى أن الآية على عمومها، يدخل فيها كل مشركة من أي أصناف الشرك كانت، غير مخصوص منها مشركة دون مشركة، وثنية كانت، أو مجوسية أو كتابية، ولا نسخ منها شيء.

السبب الثاني عشر :الاختلاف في فهم حروف المعاني: فقد يدل الحرف على أكثر من معنى، كما في قوله تعالى} :وامسحوا برؤوسكم {فقيل: (الباء) للملاصقة. وقيل: للتبعيض. ومثال ذلك أيضاً اختلافهم في (من) الواردة في قوله تعالى} :وخلق منها زوجها) {النساء:١) قيل: إنها تفيد التبعيض؛ لأن حواء خُلقت من بعض آدم عليه السلام. وقيل: إنها بيانية؛ لأن حواء خُلقت من جنس آدم، وخلقها الله من جنسه؛ لتتحقق الألفة والوئام والمودة، والانسجام؛ لأن الجنس إلى

الجنس أميل.

السبب الثالث عشر :الاختلاف في أوجه الإعراب: من ذلك اختلافهم في تفسيرهم لقوله تعالى : }إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون) {المائدة:٦٩) حيث جاءت كلمة (الصابئون) في الآية مرفوعة، وما قبلها منصوب، والتقدير: إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى، والصابئون كذلك، قال ابن كثير" :لما طال الفصل حسن العطف بالرفع". وقيل} :والصابئون {معطوف على محل} إن {واسمها، ومحلها الرفع، والتقدير: إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمهم كذا، والصابئون كذلك.

السبب الرابع عشر :اختلافهم في أسباب النزول: مثاله الآيات الواردة في صدر سورة التحريم؛ وقد نزلت تعقيباً على ما حدث في بيت النبوة، حين حرَّم رسول الله على نفسه شيئاً أحله الله له، وأسر بذلك إلى إحدى زوجاته، فنبأت به عائشة رضي الله عنها، فنزل القرآن الكريم بآيات بينات فيها عتاب لرسول الله، وتوجيه لأمهات المؤمنين رضي الله عنهن. وقد وردت روايات متعددة في أسباب نزول صدر سورة التحريم، ورد في بعضها أن الآيات نزلت في قصة تحريم الرسول شرب العسل على نفسه، وبعضها في قصة تحريمه أم إبراهيم" مارية القبطية "على نفسه.

السبب الخامس عشر :مراعاة السياق، فبعض المفسرين يفسر الآية مراعيًا للسياق الذي وردت فيه، وبعضهم يفسرها دون اعتبار لسياقها، بل بالنظر إلى سبب نزولها أو لاعتبار يراه هو، مثال ذلك قوله عز وجل} :ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) {البقرة:١٩٥)، فقد قيل في المراد بالإلقاء في} التهلكة {أقوال عديدة، بيد أن السياق يرجح أن المراد -كما اختار الطبري -الأمر بالإنفاق في سبيل الله، والنهي عن ترك النفقة فيها؛ لأن ترك النفقه في سبيل الله مستوجب لعذابه سبحانه. وهذا الاختيار للمراد من الإلقاء في} التهلكة {مستفاد من سياق الآيات.

السبب السادس عشر :اختلافهم بسبب حمل الكلام على التقديم والتأخير، والمراد بـ (التقديم) و(التأخير): "جعل اللفظ في رتبة قبل رتبته الأصلية، أو بعدها؛ لعارض اختصاص، أو أهمية، أو ضرورة". مثال ذلك اختلافهم في قوله سبحانه} :إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك) {آل عمران:٥٥) فقال جماعة: إن الآية على التقديم والتأخير؛ لأن (الواو) لا توجب الرتبة. والمعنى: إني رافعك إلي، ومطهرك من الذين كفروا، ومتوفيك بعد أن تنزل من السماء؛ كقوله} :ولولا كلمة سبقت من ربك لكان لزاما وأجل مسمي) {طه:١٢٩) والتقدير: ولولا كلمة سبقت من ربك وأجل مسمي لكان لزاماً. وقال بعضهم: معنى} متوفيك {قابضك، }ورافعك {إلى السماء من غير موت. وقال آخرون} :متوفيك {قابضك، ومتوفيك ورافعك واحد، ولم يمت بعد. وصواب القول هنا: إن الله تعالى رفع عيسى عليه السلام إلى السماء من غير وفاة، ولا نوم، وهو اختيار الطبري، وهو الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما.

السبب السابع عشر :تنوع ثقافة كل مفسر، فالمفسرون المتقدمون فسروا الآيات العلمية تفسيرات مستمدة من علوم عصرهم، ومع تطور العلوم أثبت المفسرون المتأخرون قصور تلك

التفسيرات، والمثال على ذلك قوله عز وجل} :والسماء بنيناها بأيد وإنا لموسعون {
)الذاريات:٤٧) فقد قيل في المراد منها: أي: وإنا لذو سعة، وبخلقها وخلق غيرها، لا يضيق علينا شي نريده. وقيل: وإنا لموسعون الرزق على خلقنا. وقد أثبت علماء الفلك المعاصرون أن الكون يزداد ويتسع.

هذا عن اختلاف التنوع الذي يوجد بكثرة في أقوال السلف؛ فإن معظم اختلافهم يندرج تحته، أما اختلاف التضاد، وهو ما كانت العبارات فيه متعارضة، بحيث إذا أُخذ بأحد الأقوال لا يؤخذ بغيره، فهو قليل بين السلف، ومثال ذلك: اختلافهم في تعيين المراد بـ (الصلاة الوسطى) في قوله تعالى} :حافظوا على الصلاة والصلاة الوسطى) {البقرة:)، فقد قيل فيها أقوال متعددة، شملت الصلوات كلها. والكلام على هذا النوع من الاختلاف يحتاج إلى بسط، ليس هذا موضعه.